

الانتصار

[549] وقال الحسن بن حي في السمحاق أربع من الإبل (1)، وهذه موافقة للإمامية. دليلنا على صحة ما ذهبنا إليه الإجماع المتردد، ولأننا نرجع في هذه التقديرات إلى روايات وطرق العلم ويرجع المخالف إلى الرأي والظن. (مسألة) [309] [في لكمة الوجه] ومما انفردت به الإمامية القول: بأن في لكمة الوجه، إذا احمر موضعها ديناراً واحداً ونصفاً، فإن أخضر أو أسود ففيها ثلاثة دنانير وأرشها في الجسد النصف من أرشها في الوجه بحساب ما ذكرناه، وما أعرف موافقاً من باقي الفقهاء في ذلك (2). والوجه في نصرة هذه المسألة: ما تقدم في أمثالها. _____ (1) لم نعثر عليه (2) _____
المغني (لابن قدامة): ج 9 ص 665.